



قرار وزير العدل

رقم (136) لسنة 2015م
بشأن تكليف موظفين بمهام

وزير العدل

- بعد الإطلاع على الإءلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014م في شأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014م بشأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012م بإعتماد الهيكل التنظيمي وإختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الإنقاذ الوطني رقم (1) لسنة 2014م في شأن تكليف وزراء بمباشرة أعمالهم.
- وبناءً على ماتقتضيه المصلحة العامة ومصصلحة العمل.

ق ر ر

مادة (1)

يُكلف السادة المذكورين فيما بعد بالمهمة الميينة قرين أسم كلاً منهم ، وهم:-

- | | |
|--|-------------------------------|
| مديراً لإدارة التدريب | (1) السيد/الهلول محمد الرطيب |
| مديراً لإدارة الشؤون الإدارية والمالية | (2) السيد/عبدالعاطي سالم مراد |
| مديراً لمكتب المتابعة | (3) السيد/المبروك محمد زقمن |
| مديراً لمكتب المراجعة الداخلية | (4) السيد/مصطفى الصادق الزروق |

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالف أحكامه وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مصطفى أحمد القليب

وزير العدل



2015

2 - 25

